

# قواعد الأخلاقيات المهنية

لمتخصصي

الامتثال  
والأخلاقيات



[www.corporatecompliance.org](http://www.corporatecompliance.org)

6500 Barrie Road, Suite 250, Minneapolis, MN 55435, United States

(هاتف) 952 933 4977 +1 أو 888 277 4977 • (فاكس) 952 988 0146 +1



SOCIETY OF CORPORATE  
COMPLIANCE AND ETHICS



# قواعد الأخلاقيات

## لمتخصصي الامتثال والأخلاقيات

### تمهيد

تؤدي برامج الامتثال والأخلاقيات دورًا هامًا في المساعدة على تفادي وقوع أعمال سوء السلوك واكتشافها داخل المؤسسات وبواسطتها. كما تساهم في إرساء بيئات عمل أخلاقية، إن وضع برامج فعالة للامتثال والأخلاقيات وتنفيذها بشكل صارم هو أمر من شأنه حماية المستثمرين والعملاء ومجتمع الأعمال والجمهور بوجه عام. يدرك متخصصو الامتثال والأخلاقيات (CEP) أن الخدمات التي نقدمها تتطلب أعلى معايير الاحترافية والنزاهة والكفاءة. تمثل قواعد الأخلاقيات التالية إقرار المهنة لمسؤولياتها تجاه الجمهور وأصحاب العمل والعملاء والمهنة. وقد تم اعتماد قواعد الأخلاقيات هذه من قبل أعضاء "جمعية الامتثال والأخلاقيات في الشركات" لتقدم التوجيهات والقواعد لكل متخصصي الامتثال والأخلاقيات في تأدية مسؤولياتهم المهنية.

تتألف قواعد الأخلاقيات من نوعين من المعايير: الأوهما المبادئ وقواعد السلوك. إن المبادئ هي معايير عامة توفر إطار عمل لقواعد السلوك الأكثر تفصيلاً. أما قواعد السلوك، فهي معايير محددة تحدد المستوى الأدنى للسلوك المهني المتوقع من متخصصي الامتثال والأخلاقيات. ويتوقع الامتثال لهذه القواعد من جانب المهنيين الأفراد والمجتمع المهني على حد سواء. ويعتمد ذلك في المقام الأول على فهم متخصصي الامتثال والأخلاقيات وأعمالهم الطوعية، ثم على المساندة المقدمة من جانب الأقران وعمامة الجمهور.

تمت إضافة تعليقات على بعض قواعد السلوك، والتي يعد الغرض منها توضيح أو شرح مفهوم القاعدة وتطبيقها. تستخدم المصطلحات التالية في سائر القواعد:

- "جهة العمل" وتشمل جهة العمل والعملاء
- "قانون" أو "قوانين" وتتضمن كل التشريعات والقوانين الوطنية والإقليمية والمحلية وقوانين الولايات بالإضافة إلى الأحكام القضائية والاتفاقيات
- "سوء السلوك" ويتضمن كلاً من الأعمال غير القانونية والسلوكيات غير الأخلاقية
- "الهيئة الإدارية العليا" لجهة العمل؛ وتشير إلى أعلى جهة معنية بوضع السياسات واتخاذ القرارات في أي مؤسسة. مثل مجلس إدارة أو مجلس أمناء إحدى المؤسسات.

## المبدأ الأول

### الالتزامات تجاه الجمهور العام

ينبغي على مختصي الامتثال والأخلاقيات الالتزام بروح ورسالة القانون المنظم لسلوك جهة العمل التابعين لها وتعزيز هذا الامتثال بالإضافة إلى إبداء أعلى المعايير الأخلاقية في سلوكهم المهني من أجل المساهمة في المصلحة العامة.

**القاعدة 1.1** يتمتع مختصو الامتثال والأخلاقيات تماًماً عن المساعدة في أعمال سوء السلوك أو التحريض عليها أو المشاركة فيها.

**القاعدة 1.2** يلتزم متخصصو الامتثال والأخلاقيات باتخاذ الخطوات اللازمة لمنع وقوع أعمال سوء السلوك من قبل جهات العمل التابعين لها.

**التعليق:** الإجراءات التي يتخذها متخصصو الامتثال والأخلاقيات ينبغي بالتأكيد أن تكون قانونية وأخلاقية، في حالة إذا قام متخصص الامتثال والأخلاقيات بأداء ما في وسعه لمنع سوء السلوك في حدود القانون وأخلاقيات العمل. ولكن لم يحل ذلك دون وقوع سوء السلوك. فيجب عليه في هذه الحالة الرجوع إلى القاعدة 1.4.

**القاعدة 1.3** يجب على متخصصي الامتثال والأخلاقيات ممارسة الحكم السليم فيما يتعلق بالإجابة أو المشاركة في جميع التحقيقات الحكومية الرسمية والقانونية الخاصة بجهة العمل التابعين لها أو فيما يخص الاستعلامات بشأنها.

**التعليق:** بينما قد يختلف دور متخصص الامتثال والأخلاقيات في التحقيقات الحكومية، فإنه لا يجب عليه مطلقاً عرقلة سير هذه التحقيقات أو محاولة الكذب خلالها.

**القاعدة 1.4** في حالة علم متخصص الامتثال والأخلاقيات، أثناء عمله، بشروع جهة العمل التابع لها في اتخاذ قرار سيئسكل، حال تطبيقه، سوء سلوك، فيتعين عليه: (أ) عدم الموافقة على هذا القرار؛ (ب) تصعيد الأمر إلى جهات من بينها الهيئة الإدارية العليا، على النحو الملائم؛ (ج) إذا ظلت هناك مشكلات خطيرة دون حل بعد تطبيق النقطتين "أ" و"ب"، فيجب في هذه الحالة التفكير في تقديم الاستقالة؛ (د) إبلاغ المسؤولين العموميين بالقرار وفقاً لما يقتضيه القانون.

**التعليق:** إن حدود واجبات متخصص الامتثال والأخلاقيات تتخطى واجبه تجاه جهة العمل. حيث إن واجبه يتضمن منع سوء السلوك التنظيمي تجاه الجمهور العام والمهنة. يجب على متخصص الامتثال والأخلاقيات استنفاد كل الوسائل الداخلية المتاحة لمنع جهة العمل التابع لها وكذلك موظفيها ووكلائها من الانخراط في أعمال سوء السلوك. كما ينبغي عليه تصعيد الأمور إلى الهيئة الإدارية العليا. حسب مقتضى الحال. ويتضمن ذلك الحالات التالية: أ) عند تلقي توجيهات بفعل ذلك من قبل هذه الهيئة. على سبيل المثال: بقرار من مجلس الإدارة؛ أو ب) ثبوت عدم فعالية التصعيد إلى الإدارة أو ج) اعتقاد متخصص الامتثال والأخلاقيات أن التصعيد إلى الإدارة لن يكون مجدياً. فضلاً عن ذلك. لا ينبغي على مختصي الامتثال والأخلاقيات التفكير باللجوء إلى الاستقالة إلا كملأذ أخير. وذلك لأنهم قد يكونون العائق الوحيد المتبقي في سبيل وقوع سوء السلوك. وفي هذه الحالة. يجب تقديم خطاب استقالة إلى الإدارة العليا والهيئة الإدارية العليا لجهة العمل؛ بتفاصيل كاملة ومصارحة تامة بكل الظروف التي استوجبت هذا الإجراء. في المؤسسات المعقدة. ربما تكون الهيئة الإدارية العليا هي الهيئة الإدارية العليا لشركة أم.

## المبدأ الثاني

### الالتزامات تجاه جهة العمل

ينبغي على مختصي الامتثال والأخلاقيات خدمة جهات العمل التابعين لها بأسمى معاني النزاهة، وأن يحكموا نيابة عنها دون تحيز. بالإضافة إلى تعزيز برامج فعالة للامتثال والأخلاقيات.

**القاعدة 2.1** يلتزم متخصصو الامتثال والأخلاقيات بخدمة جهات العمل التابعين لها في الوقت المناسب وبطريقة تتسم بالكفاءة والاحترافية.

**التعليق:** لا يُتوقع أن يكون متخصصو الامتثال والأخلاقيات خبراء في كل مجالات المعرفة التي قد تساهم في برامج فعالة للامتثال والأخلاقيات. حيث إن متخصصي الامتثال والأخلاقيات الذين يخوضون في مجالات تحتاج إلى خبرات إضافية، يكتسبون هذه الخبرات من خلال تلقي المزيد من التعليم أو التدريب أو من خلال العمل مع أشخاص آخرين ذوي خبرة في هذه المجالات. في حين أنه يجب أن يحظى متخصصو الامتثال والأخلاقيات بمعلومات عامة ومعاصرة في جميع مجالات المعرفة ذات الصلة والتي قد تكون متوقعة بصورة معقولة من متخصص في الامتثال والأخلاقيات. كما يلتزمون باتخاذ الخطوات اللازمة لضمان مواكبة آخر المستجدات من خلال السعي وراء الفرص المتاحة للتعليم المستمر والتطوير المهني.

**القاعدة 2.2** يضمن متخصصو الامتثال والأخلاقيات، بكل ما لديهم من إمكانيات، امتثال جهات العمل لكل القوانين ذات الصلة.

**التعليق:** بينما يؤدي متخصصو الامتثال والأخلاقيات دوراً قيادياً في ضمان الامتثال، فإن جميع الموظفين يتحملون أيضاً مسؤولية تحقيق هذا الامتثال.

**القاعدة 2.3** يقوم متخصصو الامتثال والأخلاقيات بالتحقيق بكل العناية الواجبة في كل المسائل و/أو المعلومات و/أو التقارير و/أو السلوكيات التي لها صلة بسوء سلوك فعلي أو مشتبه به. سواء كان ذلك في الماضي أو في الوقت الحالي أو متوقعاً في المستقبل.

**التعليق:** بالنسبة للمؤسسات التي يتولى فيها متخصصون آخرون (مثل إدارة الشؤون القانونية) مسؤولية إجراء التحقيق في أعمال سوء السلوك المشتبه بها. يفي متخصصو الامتثال والأخلاقيات بهذه القاعدة من خلال إبلاغ هؤلاء المتخصصين بهذه الأعمال وفقاً لإجراءات الإبلاغ المقررة.

**القاعدة 2.4** يلتزم متخصصو الامتثال والأخلاقيات بإبلاغ الإدارة العليا والهيئة الإدارية العليا بحالة برنامج الامتثال والأخلاقيات. فيما يخص تنفيذ البرنامج ومناطق الخطر ذات الصلة بالامتثال.

**التعليق:** بموجب هذه القاعدة: يعد الواجب الأخلاقي لمختص الامتثال والأخلاقيات. مكماً لواجب الإدارة العليا والهيئة الإدارية العليا؛ ألا وهو التأكد بذاتهم من "تفعيل أنظمة الإبلاغ والمعلومات في المؤسسة؛ التي تم تصميمها بشكل معقول لإمداد الإدارة العليا ومجلس الإدارة نفسه بالمعلومات الدقيقة في الوقت المناسب والكافية للسماح لهما. كل في نطاقه. بالوصول إلى أحكام مبنية على علم فيما يتعلق بكل من تقييد الشركة بالقانون ومستوى أدائها للأعمال". حسبما جاء في قضية Caremark International Inc., Derivative Litigation, 1996 WL 549894, at 8 (Del. Ch. Sept. 25, 1996) (كيرمارك انترناشيونال. الدعوى الفرعية. 1996 WL 549894. رقم 8 (محكمة ديلاوير تشانسري. 25 سبتمبر 1996)

**القاعدة 2.5** يجب ألا يساعد متخصصو الامتثال والأخلاقيات في أي أعمال انتقامية أو في التحريض عليها ضد أي موظف يقوم بالإبلاغ عن سوء سلوك فعلي أو محتمل أو مشتبه به. كما يلتزمون بالسعي جاهدين لتنفيذ إجراءات من شأنها ضمان حماية أي موظف من التعرض لأي عمل انتقامي نتيجة إبلاغه عن مثل هذه الحالات.



**التعليق:** يلتزم متخصصو الامتثال والأخلاقيات، بكل ما لديهم من إمكانيات وبما يتوافق مع الواجبات الأخرى المتعلقة بهم بموجب قواعد الأخلاقيات هذه، بعدم كشف هوية الموظفين المتقدمين ببلاغات، في حالة طلب هؤلاء الموظفون ذلك، علاوةً على ذلك، يلتزم متخصصو الامتثال والأخلاقيات أثناء القيام بالتحقيق في أي سوء سلوك فعلي أو محتمل أو مشتبه به، بأقصى درجات التكتيم، مع الحرص على حماية سمعة الأشخاص الخاضعين للتحقيق وهوياتهم.

**القاعدة 2.6** يلتزم متخصصو الامتثال والأخلاقيات بحماية المعلومات السرية التي يتم الحصول عليها أثناء القيام بمسؤولياتهم المهنية بعناية، مع إدراك أنه في ظل ظروف معينة يكون من الضروري التنازل عن السرية لقيم أو اعتبارات أخرى، على سبيل المثال من أجل إيقاف عمل يشكل خطورة ملموسة على الصحة والسلامة، أو إفشاء سر عندما يكون ذلك ضروريًا للامتثال لأمر استدعاء أو إجراءات قانونية أخرى.

**التعليق:** يعد من غير الضروري الإفصاح عن معلومات سرية للامتثال لأمر استدعاء أو إجراءات قانونية أخرى، في حال إذا كانت المراسلات خاضعة للحماية بواسطة امتياز معترف به قانونيًا (مثل امتياز سرية المعلومات بين المحامي و موكله).

**القاعدة 2.7** يجب على متخصصي الامتثال والأخلاقيات توخي الحذر لتجنب أية حالات تضارب فعلية أو محتملة أو ملموسة بين مصالح جهة العمل ومصالحهم الخاصة أو مصالح الأفراد أو المؤسسات خارج نطاق الجهة التي يعد متخصصو الامتثال على صلة بها، ويتعين على متخصصي الامتثال والأخلاقيات الإفصاح عن حالات تضارب المصالح والتعامل معها على نحو أخلاقي بالإضافة إلى التخلص من أي تضارب ملحوظ:

كلما كان ذلك ممكنًا. إذ أن تضارب المصالح قد يؤدي إلى إنشاء ولاء متضارب داخل المؤسسة. كما يتعين على متخصصي الامتثال والأخلاقيات عدم السماح بأن يتعارض الولاء تجاه الأفراد في جهة العمل الذين كونوا معهم علاقة مهنية أو شخصية؛ أو يكون بديلاً عن واجب الولاء تجاه جهة العمل و/أو تجاه المسؤولية العليا المتمثلة في دعم القانون وسلوك العمل الأخلاقي وقواعد الأخلاقيات هذه.

**التعليق:** إذا كان لدى متخصصي الامتثال والأخلاقيات أي ارتباطات مهنية أو مصلحة مالية سواء مباشرة أو غير مباشرة أو أي مصلحة أخرى قد تؤثر على حكمهم فيما يخص أداءهم كمختصين. فيجب عليهم في هذه الحالة الإفصاح بشكل كامل لجهات العمل التابعين لها عن طبيعة مثل هذه المصالح. وإذا كان هناك تقرير أو تحقيق أو استعلام عن سوء سلوك ذي صلة مباشرة أو غير مباشرة بنشاط اشترك فيه متخصص الامتثال والأخلاقيات بأي شكل من الأشكال. فيتعين عليه حينئذ الإفصاح كتابيًا للإدارة العليا لجهة العمل عن الطبيعة الدقيقة لهذه المشاركة قبل الرد على التقرير أو البدء في التحقيق أو الاستعلام في هذه المسألة. كما يجب أن ينأى بنفسه عن هذا التحقيق أو الاستعلام. إذا كان ذلك ملائمًا. وبالرغم من هذا الشرط. فإن هذه المشاركة في أمر يخص لتقرير أو تحقيق أو استعلام لن تخل بالضرورة بقدرة متخصص الامتثال والأخلاقيات على الوفاء بمسؤولياته في هذا الشأن.

**القاعدة 2.8** يتعهد متخصصو الامتثال والأخلاقيات بعدم تضليل جهات العمل بشأن النتائج التي يمكن الوصول إليها من خلال استخدام خدماتهم.

**التعليق:** يجب ألا يضع متخصصو الامتثال والأخلاقيات توقعات غير معقولة فيما يخص تأثير خدماتهم أو نتائجها.

## المبدأ الثالث

### الالتزامات تجاه المهنة

يجب على متخصصي الامتثال والأخلاقيات أن يسعوا جاهدين. من خلال أفعالهم، إلى دعم شفافية المهنة وكرامتها والارتقاء بفعالية برامج الامتثال والأخلاقيات وتعزيز الاحترافية في الامتثال والأخلاقيات.

**القاعدة 3.1** يمارس متخصصو الامتثال والأخلاقيات أنشطتهم المهنية. بما فيها إجراء التحقيقات في أعمال سوء السلوك. بكل أمانة وإنصاف وعناية.

**التعليق:** يجب ألا يوافق متخصصو الامتثال والأخلاقيات على أي حدود غير معقولة تتعارض مع مسؤولياتهم المهنية والأخلاقية والقانونية. وتتضمن الحدود المعقولة تلك الحدود التي تفرضها موارد جهة العمل. وفي حالة إذا قامت إدارة جهة العمل بطلب إجراء تحقيق ولكن مع فرضها قيود على إمكانية الوصول إلى المعلومات ذات الصلة. فيجب على متخصص الامتثال والأخلاقيات في هذه الحالة رفض المهمة وتقديم توضيح إلى الهيئة الإدارية العليا للجهة. كما يجب أن يسعى متخصصو الامتثال والأخلاقيات بدأب من أجل تطوير الوسائل الأكثر فعالية لتحقيق الامتثال.

**القاعدة 3.2** طبقاً للقاعدة 2.6، يلتزم متخصصو الامتثال والأخلاقيات بعدم الإفصاح عن أي معلومات سرية تخص شؤون العمل أو العمليات التقنية لأية جهة عمل حالية أو سابقة؛ إلا بموجب موافقة أو إجراءات قانونية إلزامية. إذ إن هذا الإفصاح قد ينال من الثقة في المهنة أو يعوق قدرة متخصصي الامتثال والأخلاقيات على تحصيل مثل هذه المعلومات من الآخرين في المستقبل.

**التعليق:** يحتاج متخصصو الامتثال والأخلاقيات إلى التمتع بحرية الوصول إلى المعلومات لأداء عملهم بفعالية وينبغي أن تكون لديهم القدرة على التواصل بشكل صريح مع أي موظف أو وكيل في جهة العمل. ويعتمد هذا التواصل المفتوح على الثقة. تشكل إساءة استخدام نتائج عمل متخصصي الامتثال والأخلاقيات تهديدًا كبيرًا لبرامج الامتثال والأخلاقيات، كما أنه لا يجب عليهم استخدام المعلومات السرية بأي طريقة من شأنها انتهاك القانون أو واجباتهم القانونية. بما في ذلك واجباتهم تجاه جهات العمل التابعين لها. فعندما يستخدم الخصوم في دعاوى قضائية أعمال المراقبة الذاتية للامتثال الخاصة بإحدى المؤسسات كوسيلة ضدها، فقد يتسبب ذلك في تقويض مصداقية متخصصي الامتثال والأخلاقيات، ويوصى أن يستعين متخصصو الامتثال والأخلاقيات بمستشار قانوني لحماية السرية والحد من مخاطر الدعاوى القضائية. يعد من غير الضروري الإفصاح عن معلومات سرية للامتثال لإجراءات قانونية إلزامية. في حال إذا كانت هذه المعلومات خاضعة للحماية بواسطة امتياز معترف به قانونيًا (مثل امتياز سرية المعلومات بين المحامي و موكله).

**القاعدة 3.3** لا يجب على متخصصي الامتثال والأخلاقيات الإدلاء ببيانات أو مطالبات مضللة أو خادعة أو مزيفة بخصوص مؤهلاتهم المهنية أو خبرتهم أو أدائهم.

**القاعدة 3.4** يلتزم متخصصو الامتثال والأخلاقيات بعدم محاولة تشويه السمعة المهنية لزملائهم في المهنة بحض الزور.

**التعليق:** من أجل إرساء قيم النزاهة والحيادية في المهنة، لا يجب على متخصصي الامتثال والأخلاقيات إصدار أي تصريحات ذات طبيعة تشهيرية تتعلق بزملائهم في المهنة.

**القاعدة 3.5** يحافظ متخصصو الامتثال والأخلاقيات على مستوى كفاءتهم فيما يتعلق بالتطورات داخل نطاق المهنة. بما ذلك معرفة النظريات الحالية وممارسات الصناعة والقوانين والإلزام بها.

**التعليق:** يجب أن يتبع متخصصو الامتثال والأخلاقيات نهجًا معقولاً وملائماً للتعليم المستمر. ويشمل على سبيل المثال لا الحصر مراجعة الصحف والمنشورات المهنية والصناعية ذات الصلة والتواصل مع الزملاء المهنيين والمشاركة في حوارات ومناقشات مهنية مفتوحة من خلال حضور المؤتمرات وتسجيل العضوية في الجمعيات المهنية.



## لجنة وضع قواعد الأخلاقيات

جوزيف إي. ميرفي، محترف معتمد في الامتثال والأخلاقيات (CCEP)  
(الرئيس المشارك للجنة)

محامي مساعد في المجموعة القانونية لنظم الامتثال (CSLG) /  
مؤسس مشارك وكبير الاستشاريين بمؤسسة Integrity Interactive /  
محرر مشارك في صحيفة Ethikos / مدير السياسة العامة في جمعية الامتثال  
والأخلاقيات في الشركات (SCCE)

ريبيكا ووكر (رئيسة مشاركة للجنة)  
إحدى شركاء شركة Kaplan & Walker LLP

أورتون أندرسون

عميد مساعد لبرامج المرحلة الجامعية وأستاذ في Clark W. Thompson Jr.  
تعليم المحاسبة، في كلية ماكومبس للأعمال (McCombs School of Business)،  
جامعة تكساس في أوستن

مايكل هورويتز

شريك دعاوى قضائية، عضو مجموعة الغش التجاري وأمور التقاضي المعقدة  
(Business Fraud and Complex Litigation Group) التابعة لشركة  
Cadwalader, Wickersham & Taft LLP  
مفوض سابق في لجنة إصدار الأحكام الأمريكية

شيللي ميلانو

مارجوري دويل، دكتورة قانون، وحاصلة على زمالة محترف معتمد في الامتثال  
والأخلاقيات-(CCEP-F)  
مديرة شركة Marjorie Doyle & Associates LLC

شكر خاص للجنة وضع قواعد الأخلاقيات التابعة لجمعية امتثال الرعاية  
الصحية

الدكتور مارك مينبي  
الدكتور جيفري أوك

الدكتور جان هيلر  
السيد جوزيف إي. ميرفي



# مهمة جمعية الامتثال والأخلاقيات في الشركات

إن الهدف من تأسيس "جمعية الامتثال  
والأخلاقيات في الشركات" هو مساندة  
الممارسة الأخلاقية ومعايير الامتثال في  
جميع المؤسسات وتوفير الموارد اللازمة  
لمتخصصي الامتثال وغيرهم  
من المشاركين لهذه المبادئ.



جمعية الامتثال والأخلاقيات في الشركات  
6500 Barrie Road, Suite 250  
Minneapolis, MN 55435, United States

(هاتف) 952 933 4977 +1 أو 888 277 4977 • (فاكس) 952 988 0146 +1  
helpteam@corporatecompliance.org • www.corporatecompliance.org